

95 شرح العقيدة الطحاوية (مسائل الإيمان) - د ناصر العقل

ناصر العقل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد نبدأ ببعض الاسئلة ومنها اسئلة سابقة واسئلة وردت اليوم من الدرس الماضي. من الاسئلة السابقة هذا السؤال عن امرؤ القيس الكندي الشاعر صاحب المعلق - [00:00:00](#) يقول هل ادرك الرسول صلى الله عليه وسلم وعاش في زمنه ثم ذكر اشياء كثيرة حول هذا الموضوع و خلاصة السؤال انه يسأل عن بعض المعلومات في هذا السؤال. على اي حال بعض الاشياء التي اوردها ليس عندي منها علم. بل اغلب ما اورده مما اورده الكتب. التي لا توثق - [00:00:20](#)

اللي اعرفه او اللي افهمه الى حد الان مع اني ليس عندي علم اقطع به ان امرؤ القيس لم يعاصر او لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:43](#)

الكندي الشاعر صاحب المعلقة. وان هناك من يسمى امرؤ القيس عدد كبير من العرب. ومنهم شعراء ايضا. هذا حد علمي ومع ذلك لا اجزم بقية الاسئلة ايضا تتفرع على هذا السؤال - [00:00:55](#)

وحكمها حكمها. وسؤال اخر ايضا يسأل عن كلام للشاطبي في الاعتصام يقول انقل لكم نصا من كتاب الاعتصام ولا ادري هل هو على اطلاقه ام لا؟ يقول هذا ما نقله عن الاعتصام. ان الكفر بالمآل ليس بكفر في الحال - [00:01:09](#)

كيف والكافر ينكر ذلك المآل اشد الانكار ويرمي مخالفه به. ولو تبين له وجه لزوم الكفر من مقالته لم يقل بها على حال. ثم ذكر المجلد والصفحة لكن لم اتمكن من الرجوع الى كتاب الاعتصام. لكن الذي فهمته - [00:01:28](#)

ان قصد الشاطبي رحمه الله ان الكفر بالتكفير باللوازم او التكفير بما يؤول اليه القول لا يعني بالضرورة ان يكون كفر من كل الوجوه او ان يكفر به صاحبه لا سيما وانه ينكر ذلك. ومثال ذلك في ذهني - [00:01:50](#)

القول بان تعطيل اسماء الله كفر ثم لو فرعنا على هذه المسألة وقلنا ان المؤول الذي اول صفات الله عز وجل يؤول قوله الى التعطيل فهل يكون قوله كفر؟ بمجرد ان قوله يؤول الى التعطيل وهو قد لا يلتزم ذلك او لا يريده - [00:02:10](#)

طبعاً لا لا يلزم كل من قال بالتأويل مع ان قوله يؤول الى التعطيل لا يلزم ان يكون قوله كفر ولا ان يكون كافر هذا ما فهمته من العبارة. ومع ذلك لعلني ارجع اليها في الاعتصام. يتبين من السياق بما هو اطول من ذلك - [00:02:32](#)

ثم سأل عن ملاحظات هل على الكتاب ملاحظات الجملة كتاب الاعتصام من اجود الكتب التي اه رسمت المنهج في كثير من مسائل العقيدة خاصة فيما يتعلق بالبدع والاهواء والافتراق ونحو ذلك - [00:02:52](#)

واغلب ما فيه يوافق منهج السلف وصاحبه حريص على التزام منهج السلف الصالح وقد وفق في كثير من الامور في استقراء منهج السلف وتقعيده ووظعه على شكل مناهج وقواعد واصول - [00:03:13](#)

ممكّن ان تكون مرجع لطلاب العلم ومع ذلك فيه بعض المسائل التي خالف فيها السلف لكنها مسائل معدودة هي اشبه الزلات وليست ولا تدخل في المخالفات المنهجية وعلى هذا فاذن - [00:03:32](#)

صاحب الاعتصام وما في كتابه ايضا هو اقرب الى تقرير منهج السلف. وما فيه من اخطاء اخطاء جزئية مثل اه مخالفته للسلف في مسألة التحسين والتقبيح. ومثل موافقته لبعض المتكلمين في بعض المسائل بالصفات - [00:03:50](#)

وغيرها فعنده بعض الاشياء التي اشبه بالاجتهادات التي لا تجعلنا او لا تصل الى حد نقول انه ممن فارق اهل السنة في بعض في هذه الامور او في بعضها لكنه اجتهد اجتهادات لا شك انه لا يوافقه عليه السلف فعنده زلات اشبه بذلات - [00:04:08](#)

بعض الائمة الذين خدموا السنة ويعدون من اهل السنة لكن وافقوا المتكلمين في بعض المسائل امثال النووي البيهقي ونحوها ثم قال ما رأيك في قول القائل من لم يكفر الكافر فهو كافر - [00:04:29](#)

طبعاً هذي مقولة ليست صحيحة من لا يقول بها الا صاحب هوى او جاهل يقول بها الا صاحب هوى لان هذه كلمة مطلقة نحتاج الى قيود كثيرة وهي اطلاقها بهذه الصورة لا يستقيم مع القواعد الشرعية - [00:04:47](#)

لان كلمة من لم يكفر الكافر من من لم يكفر الكافر فهو كافر فيها حكم جزاف على الناس ثم من هو الكافر الذي لم يكفر ثم باي صورة او على باي حق كفرنا كل من لم يكفر - [00:05:09](#)

هناك امور لا شك انها قد تنطبق على هذه القاعدة لكنها يجب ان تعبر عنها بغير هذا التعبير الكفار الخالص لا شك انهم كافرون باليهود والنصارى والمشركون اليهود والنصارى والمشركين. فهؤلاء لا شك انهم كفار - [00:05:26](#)

ولا اظن مسلم يجادل في ذلك. ومن تردد في هذا فهو اما جاهل واما صاحب هوى ربما يكفر بذلك لكن مع ذلك فان هذه العبارة مطلقة لم تقيد بان هناك من يكون كفره - [00:05:45](#)

كفر عملي او كفر اصغر كفر في الخصال وليس في كفر في الاعتقاد. يعني فيه خصلة كفر فلا يصح ان نقول من لم يكفره فهو كافر فكل اصحاب المكفرات الذين لا يخرجون من الملة باصحاب الامور المكفرة اللي يقعون فيها وهي لا - [00:06:01](#)

نخرج من الملة لا يصح ان من لم يكفرهم فهو كافر. واكثر انواع الكفر بين اهل القبلة من النوع الذي لا يخرج من الملة المسلمين بين بعضهم البعض سماه النبي صلى الله عليه وسلم كفر - [00:06:24](#)

كما قال عليه الصلاة والسلام لا ترجعوا بعدي كفارا. يضرب بعضكم رقاب بعض. وهذا يعني كفر عملي غير مخرج من الملة. وكذلك في مسألة تصديق الكاهن وكذلك في مسألة الحكم بغير ما انزل الله كذلك في مسائل كثيرة هي كفر دون كفر - [00:06:38](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم ذكرها في احوال الكفر من يطلق عليه الكفر فيها لا يعني انه كافر خارج من الملة ولا انه ليس من المسلمين انما هي كبائر الذنوب التي تسمى كفر من باب التغليظ - [00:06:59](#)

او من باب الكفر المجازي كما يقول بعض اهل العلم وان كان هذا قول المرجنة او من باب الكفر العملي غير الاعتقادي او كفر بمعنى المعصية. وكل هذه الالفاظ صحيحة - [00:07:16](#)

فاذا الكلمة على اطلاقها لا تصح لا سيما في هذه الظروف وهذه الايام التي كثر الخوض فيها ووجد من الجهلة من يقول بمثل هذه اللوازم الخاطئة انه من لم يكفر الكافر فهو كافر - [00:07:28](#)

المهم ان القاعدة فيها نظر تحتاج الى تفصيل واكثر من يطلقونها يطلقونها على معنى غير صحيح. وهذا ايضا يسأل عن تارك الصلاة. يبدو كل الاسئلة حول الكفر نظرا لان المحاضرة الماضية الدرس الماضي والذي قبله فيه اشارة الى مسألة قواعد - [00:07:43](#)

التكفير اه هل تارك الصلاة يكفر وان كان يعتقد وجوب وجوبها كما سمعت ان مثل هذا الامر نعم هذه ستأتي في الطحاوية في الشرح في هذا الدرس او الدرس القادم - [00:08:01](#)

فلا يستعجلها لكن لا مانع من الاشارة الى ان هذه المسألة خلاف كثير بين اهل العلم هل تارك الصلاة اذا كان يعتقد وجوبها انما تركها كسلا وتهاونا هل يكفر كفر يخرج من الملة او لا - [00:08:15](#)

الصلاة خصت بنصوص كثيرة في مسألة تركها او تاركها لانه ورد احاديث كثيرة في كفر تارك الصلاة والتغليظ في ذلك فلذلك اختلف اهل العلم فمنهم من يقول ان من تركها وداوم على تركها - [00:08:31](#)

فهو كافر وكفره مخرج من الملة وتترتب عليه احكام الكافرين حتى وان وان لم نتبين اعتقاده. ومنهم من قال لا ان لا شك ان ذنب عظيم وهي من اعظم الذنوب. وان من تركها - [00:08:47](#)

اه متهاونا ليرتكب ذنبا عظيما لكن ما دام يعتقد انها واجبة فلا يخرج من الملة. هذه مسألة كما تذكرون تعلمون خلافا الى الان بين اهل العلم الذي افهم ان اغلب المحققين - [00:09:03](#)

يرون ان من ترك الصلاة بالكلية لا يصلحها ابدا. فان هذا قرينه على انه معرض عن شرع الله عز وجل وعن دينه. لان الصلاة اعظم

شعائر الدين وانه بذلك تجري عليه احكام الكافر الخالص. والله اعلم - [00:09:21](#)

نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى والمقصود هنا ان البدع هي من هذا الجنس. يعني من جنس الذنوب؟ من جنس الذنوب والكبائر - [00:09:40](#)
من جنس الذنوب والكبائر وان كانت البدع اغلظ لا شك لكن مع ذلك عند التفصيل لا تخرج من جنس الذنوب البدع منها صفائر ومنها كبائر ومنها مكفرات منها مخرجات عن الملة - [00:10:01](#)

نعم فان الرجل يكون مؤمنا باطنا وظاهرا لكن تأول تأويلا اخطأ فيه اما مجتهدا واما مفرطا مذنباً. ولذلك السلف ما كفروا اهل البدع المؤولة المتأولة المتأولين ما كفروهم مثل اكثر المعتزلة وبعض الجهمية والخوارج - [00:10:15](#)
واصحاب البدع العملية الذين لا يرتكبون الشريكات. هؤلاء لم يكفروهم السلف رغم انهم بدعهم وهجروهم وتكلموا فيهم وقبحوا اعمالهم وامروا اه تعزيرهم احيانا ومع ذلك لم يكفروهم. نعم لا يقال ان ايمانه حبط بمجرد ذلك - [00:10:42](#)
الا ان يدل على ذلك دليل شرعي بل هذا من جنس قول الخوارج والمعتزلة. ولا نقول لا يكفر بل العدل هو الوسط. وهو ان وعلى الباطلة المبتدعة المحرمة المتضمنة نفي ما اثبتته الرسول - [00:11:08](#)

او اثبات ما نفى او الامر بما نهى عنه او النهي بما واو او النهي عما امر به. يقال فيها الحق ويثبت لها ويثبت لها الوعيد. الذي دلت عليه النصوص. ويبين انها - [00:11:30](#)

ويقال من قالها فهو كافر ونحو ذلك كما يذكر من الوعيد في الظلم في النفوس والاموال. وكما قد قال كثير من اهل السنة المشاهير بتكفير من قال بخلق القرآن وان الله لا يرى في الآخرة ولا يعلم الاشياء قبل وقوعها - [00:11:50](#)

وعن ابي يوسف في مسألة تكفير بالمسائل الواضحة غير التكفير بالمسائل الغامضة يعني التكفير بمن تعتمد الاعتقاد المخالف في المسائل الواضحة مثل مسألة القول بخلق القرآن او الرؤية غير الامور غير الواضحة - [00:12:17](#)

ولذلك مما ينبغي ان يراعى في مسألة اطلاق الاحكام على الناس اختلاف الظروف واختلاف للزمان واختلاف المكان فعلى سبيل المثال وارجو الا يفهم كلامي هنا على غير وجهه على سبيل المثال - [00:12:41](#)

مسألة القول بخلق القرآن. السلف اتفقوا في القرن الثالث الهجري القرن الثاني كذلك اما في القرن الاول ما كانت تثار هذه المسألة لكن في القرن الثاني والثالث السلف كانوا متفقون - [00:12:59](#)

لو كانوا على ما يشبه الاجماع على ان القول بخلق القرآن كفر وان انكار الرؤيا كفر لان هذا من قطعيات الدين وصار من المعلومات من الدين بالضرورة لان الحجة قامت فيه على الناس في ذلك الوقت لكثرة الكلام فيه - [00:13:14](#)

الكلام فيه دخل كل بيت وكل حجر ومدر. واصبح قضية القضايا حدث خاصة في القرن الثالث وفي عهد مأمون بالذات ومن بعده صارت قضية القضايا حتى امتحن العامة فيها الحجة فيها ظاهرة. السلف قالوا كلامهم. فوق المنابر وفي كل مجال وفي كل يعني -

[00:13:36](#)

اه مناسبة فكانت الحجة فيها قائمة تتكرر هذا الاصل وبقي اصلا واضحا الى اليوم لان الاجماع ينقل من جيله الى جيل الى اليوم صارت قضية القول بخلق القرآن من القضايا الخطيرة التي - [00:13:58](#)

يعلمها اهل العلم جميعا. لكن لو افترضنا وهذا ما اردت ان اقله وارجو ان يفهم على وجهه الصحيح لو افترضنا ان ان انسانا عاميا لم يسمع بهذه المسألة ابدا ثم جاءه متحذلق - [00:14:13](#)

من بعض المفتونين وجاء يختبره يمتحن يمتحنه ويقول ماذا تقول؟ هل القرآن كذا او كذا؟ هل هو اجاب عن جهل بقول الجهمية يكفر ايش رايكم العامي لا يعرف شي جاء واحد متحذلق متكلف متنطع في الدين يريد يمتحنه. كما يفعل بعض الناس - [00:14:28](#)

يمتحنون العوام واشباه العوام بمثل هذه المسائل فقال له ماذا تقول في القرآن او هو كذا او كذا؟ ثم قال هذا العامي الجاهل المسكين بقول الجهمية لاول وهلة نكفره؟ لا يعلم - [00:14:53](#)

ولا شك انه كان مسلما مؤمنا اخذ الحق بدليله وكذلك الرؤيا ايضا من الامور الواضحات عند اهل العلم وكانت في عصر اثارها من

القضايا البديهية لانها تثار عند العوام وعلى المنابر وفي كل مكان - [00:15:08](#)

لكن لو ان انسان الان كما قلت على نحو ما سبق امتحن جاهلا من الجهلة وقال ما رأيك في كذا في الرؤيا ممكن ينكرها لانه يرى ان هذا امر عظيم لا يليق عن جهل ايكفر - [00:15:24](#)

لا يكفر لاول واحد لا يكفر ومع ذلك ارجو الا يظن ضان وتسيير الركاب بالقول اني لا اقول بتكفير من يقول بخلق القرآن او بإمكان الرؤية ارجو ذلك لانه احترز لانه العام الماضي حدث مثل هذا الكلام - [00:15:38](#)

فطارت كلمة في الاتفاق على غير وجهها واجزم انها فهمت على غير وجهها بمثل هذا الكلام. فعلى اي حال اه اردت بهذا التنظير لامر مهم نحن نتكلم فيه الان وهو قضية التكفير - [00:15:57](#)

ليس كل امر استفاض التكفير فيه نكفر فيه الناس وهذا ما اردت ان اقله ان ان الناس بحسب الزمان والمكان وبحسب الظروف والملابسات قد يأتي يوم من الايام بعض قضايا العقيدة تنسى ينسى الكلام فيها فلا يتكلم فيها الا خاصة العلماء - [00:16:10](#)
فاذا الناس يعذرون اذا جهلوا ولا يكفرون اذا خالفوها لانهم ليس قصدهم المخالفة في قلوبهم لا سيما اذا كانت من الامور العلمية ليست من الامور البديهية الفطرية ولا شك ان مثل مسألة الرؤية مسألة القول في القرآن ليست من امور البديهية الضرورية -

[00:16:27](#)

ان من الامور العلمية وان كان استفاض فيها القول بحمد الله واصبح الناس كلهم يعرفون القول فيها او اغلبهم لكن مع ذلك هي تعتبر من الامور التي تحتاج تعلم لانها غيبية سمعية توقيفية ليست فطرية عقلية - [00:16:48](#)

وعليها فقيس نعم عن ابي يوسف رحمه الله انه قال نظرت ابا حنيفة رحمه الله مدة حتى اتفق رأبي ورأيه ان من قال بخلق القرآن فهو كافر واما الشخص المعين - [00:17:04](#)

اذا قيل هل تشهدون انه من اهل الوعيد وانه كافر فهذا لا نشهد عليه الا بامر تجوز معه الشهادة طبعاً هذا كلام مبهم مجمل حقيقة كلمة الا بامر تجوز معه الشهادة. كلام مبهم يقصد به انك لا تشهد على المعين الا بامر - [00:17:25](#)

ان تشهد فيه كما تشهد عند القاضي في امر من الامور الثبوتية بمعنى انت لو استشهدت على شخص لم تره ولم تسمعه لكن سمعت عنه وقيل فيه هل تشهد عليه بمجرد قول الناس - [00:17:47](#)

عند القاضي ايش رايتك ما رأيكم طبعاً لا تشهد. كذا مسألة التكفير المعين مهما قال الناس في في ومهما نقل يجب الا تشهد الا بعلم. والعلم لا يتم الا توافر الشروط وانتفاء الموانع - [00:18:06](#)

ان تقييم الحجة على الشخص وتصنع منه او ترى منه ثم تتأكد انه ليس متأول. وانه ليس بمكره. وانه ليس بجاهل. يعني امور تستوضحها بنفسك ما لم تستوضح بنفسك فلا تأخذ - [00:18:28](#)

باحكام الناس واقوال الناس في المعين الا ما كان عن طريق الاستفاضة عند اهل العلم الموثوقين الراسخين الذين يقيمون الحجة. هذا امر ممكن تتبع فيه غيرك بمعنى تقول والله اقول ما يقوله العزيز - [00:18:47](#)

نعم وتسند الامر على العلماء لكن انت بنفسك تشهد بشهادة غيرك لا الامر المستفيض في الحكم على المعين تتبع اذا كنت لا تعرفه تقول والله انا ما اخرج قولي عن قول اهل العلم ومع ذلك انا لا اشهد بنفسني لاني ما ما - [00:19:00](#)

يعني توافرت عندي اه شروط الشهادة اما ما لم يستفيض واغلب احكام الناس فيما لم يستفيض هذا امر لا يجوز الكلام فيه بتكفير معين ابدأ ثم اذا ذكرت لكم في قواعد سابقة ومع ذلك فان تكفير المعين ليس في مقدوري بل ليس من حق كل شخص او كل طالب علم - [00:19:16](#)

بل لا يتم ذلك الا ممن يملكون الاجتهاد واقامة الحجة القدرة العلمية فابن الرسوخ والاستعداد وتوافر الشروط في الحكم على المعين. حكم على المعين لا يتم بمجرد اجتهاد فرد او فردين او ثلاثة في مسائل معينة. الا في امور محدودة. يعرفها اهل العلم - [00:19:39](#)

اما فيما يتعلق ما يحدث بين الناس الان وقبل الان فاكثره مما لا تتوافر فيه الشروط واكثره من القول بالظن والرجم بالغيب نعم فانه من اعظم البغي ان ان يشهد على معين ان الله لا يغفر له - [00:20:01](#)

ولا يرحمه فليخلده في النار. طبعاً هذه لوازم التكفير. لوازم الشرعية ليست لوازم هذه اه عقلية. لوازم شرعية وهي صحيحة بمعنى انه من اعظم البغي ان تكفر الشخص بغير علم فمن هنا اذا كفرته لا شك انك كانت قلت بان الله لا يغفر له اذا مات - [00:20:23](#) على ذنبه طبعاً اذا كفرته ولا يرحمهم لان الكافر لا تشملهم رحمة الله عز وجل الا اذا تاب وكذلك اذا حكمت بالكفر على الشخص ومات على ذلك حكمت بتخليده بالنار. وهذه امور كلها خطيرة جدا - [00:20:44](#) تدلنا على خطر او خطر الكلام وعظم الكلام في التكفير. نعم فان هذا حكم الكافر بعد الموت ولهذا ذكر ابو داود في سننه في كتاب الادب باب النهي عن البغي - [00:21:01](#) وذكر ولهذا ذكر ابو داود في سننه في كتاب الادب باب النهي عن البغي وذكر فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه يقول - [00:21:20](#) كان رجلاً في بني اسرائيل متواخيين فكان احدهما يذنب والاخر مجتهد في العبادة. فكان لا يزال المجتهد يرى الاخر على الذنب فيكون قولوا اقصر فوجده يوماً على ذنب فقال له ابصر. فقال خلني وربّي - [00:21:38](#) ابعثت علي رقيباً فقال والله لا يغفر الله لك. او لا يدخلك الجنة. فقبض ارواحهم فاجتمع عند رب العالمين. فقال لهذا المجتهد اكنت بي عالماً او كنت على ما في يدي قادراً. وقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتي. وقال للآخر اذهبوا - [00:22:01](#) به الى النار قال ابو هريرة رضي الله عنه والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة او بقت دنياه واخرته وهو حديث حسن الحديث لا شك ان هذا فيه مواطن عبرة وفيه ايضا قواعد او قاعدة عظيمة من قواعد الشرع - [00:22:31](#) يجب ان يمثلها المسلمون وطلاب العلم بالخصوص هو ان مسألة الحكم على الناس مسألة غيبية لا سيما ان اغلب الاحكام تتعلق بالقلوب والظواهر ليست دليلاً على الباطن دائماً ثم هذا امر الامر الاخر انه لا ينبغي للانسان ان يتعدى حدود - [00:22:56](#) ما كلف الله به في مسألة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الامر بالمعروف والنهي عن المنكر قائم على النصح وعلى اقامة الحجة وايضاً على احيانا العمل بما يجب شرعاً من تعزيز وغيره للوالي او ما - [00:23:19](#) من ينيبه لكن لا يصل الى حد القول على الله فيما يتعلق بمصائر العباد وان المذنب مهما بلغ ما دام له في الله تعلق وله في الله رجاء فانه يرجي له الخير او يرجي له ان الله يرحمه مهما بلغت ذنوبه - [00:23:38](#) ولا ينبغي لاحد من الناس ان يتألى على الله عز وجل وقد يكون هذا الانسان الذي على العبادة قال هذا الكلام غاضباً لكن ينبغي الا يؤدي الغضب الانسان الى ان يتجاوز الحدود الشرعية - [00:24:00](#) لا شيئاً لا شك ان مثل هذا قد يقال انه موقف استفزازي ان هذا المذنب استفز هذا الناصح فجعله يقول هذا القول حينما اصر على الذنب. نقول ومع ذلك - [00:24:20](#) المسلم يجب ان يضبط نفسه في مثل هذه الامور ولا ولا عليه الا ان يأمر وينهى وينصح ويعمل ما يستطيعه. ثم امور التوفيق او الهداية بيد الله عز وجل. ولا - [00:24:33](#) يذهب نفسه حسرات على الناس ولا يتجاوز الحد في الاحكام او في الاعمال الحد الشرعي الذي يجب عليه فمن تجاوز الحد فقد تجاوز ما هو مطلوب منه شرعاً فمن هنا تنطع - [00:24:48](#) والتنطع في الدين مهلكة نعم ولان الشخص المعين يمكن ان يكون مجتهداً مخطئاً مغفوراً له او يمكن ان يكون ممن لم يبلغهما ذلك من النصوص ويمكن ان يكون له ايمان عظيم وحسنات اوجبت له رحمة الله. كما كما غفر للذي قال - [00:25:04](#) اذا مت فاسحقوني ثم ذروني ثم غفر الله له لخشيته وكان يظن ان الله لا يقدر على جمعه واعادته او شك في ذلك لكن هذا التوقف في امر الآخرة لا لا يمنعنا ان نعاقبه في الدنيا. لمنع بدعته وان نستتيبه فان تاب والا - [00:25:30](#) نعم لذلك يجب ان يفرق وهذه ايضا من امور او القواعد العظيمة التي يجب ان نستفيد منها طلاب العلم وهو ضرورة التفريق بين الحكم بالظاهر والحكم على الظاهر. وبين مسألة الحكم على مصير الشخص او على قلبه - [00:25:57](#) من حيث اجراء الاحكام الظاهرة ومن حيث ما يجب على المسلمين تجاه اقامة حدود الله عز وجل واقامة شرعه يعملون بالظواهر

لكن لا ينسحب هذا الحكم على القلوب او على مصائر العباد - [00:26:16](#)

القلوب ومصاري العباد هذه امور غيبية ولا تقوم القرائن عندنا الا باستنفاد جهد كبير لا يمكن ان يكون بمجرد التعامل العادي فاذا السلف كانوا يفرقون بين اجراء الحكم على الظاهر وما يترتب على ذلك - [00:26:32](#)
من امور في تعامل الناس بعضهم مع بعض وبين الجزم. في حكم الشخص او على او على قلبه. الجزم هذا امر لا لا يستطيع الناس ان اللهم الا اذا توافرت - [00:26:50](#)

امور مثل التصريح بالكفر او الانسان مثلا رد الدين ولا عنده في ذلك اشكال. صرح بالردة عن الاسلام او نحو ذلك هذا امر مفروغ منه. لكن الكلام فيما يتعلق بالظواهر فقط. يعني قد يظهر لبعض الناس ان احد الناس - [00:27:06](#)
احد المذنبين يعني كثير الفجور كثير الاعمال الخبيثة كثير ما يعرض عن بعض الخيرات الى اخره فتعتبر هذي قرائن عندهم ولا يعني على انه خبيث الطوية مثلا لكن ومع ذلك هل يجزمون بخبث - [00:27:25](#)

هويته لا الجسم لا لا يمكن ولذلك بقي المنافقون في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرفهم احد وتجري ما عليهم ظواهر اه تجرى الاحكام عليهم حسب ظواهرهم كان المسلمون يعاملونهم يجرون عليهم جميع احكام - [00:27:42](#)

المسلمين ومع ذلك هم منافقون في الحقيقة يعني لكن لا يعلم نفاقهم الا الله عز وجل. ومن اطلعه الله والنبي صلى الله عليه وسلم اطلعه ربه على بعض المنافقين وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم اطلع احد الصحابة على - [00:28:03](#)
ايضا بعض اعيانهم فهذا حسب ما يظهر له الحكم يعمل به. اما غيرهم وغير من اطلعه الله عز وجل بالوحي وهذا امر انقطع لا يمكن لاحد من الناس يدعي ان هو يعلم الباطن - [00:28:18](#)

فاذا يجب ان نفرق بين الحكم بالظاهر وبين الحكم على القلوب. الحكم على القلوب صعب ولا يتم الا بامور علمية شرعية لابد ان تتوافر فيها شروط وان تنتفي به فيها موانع - [00:28:33](#)

وهذا من اكثر الامور التي يخلط فيها الناس اللي هم يجهلونها. نعم ثم اذا كان القول في نفسه كفرا قيل انه كفر والقائل له يكفر بشروط وانتفاء موانع. ولا يكون ذلك الا اذا صار منافقا زنديقا. يقصد - [00:28:49](#)

ذلك انه لن نفرق بين ان العمل كفر او القول كفر وبين الحكم على من يفعل يعني مسألة معرفة القول او العمل بانه كفر هذه سهلة لان النصوص واضحة فيها اما ان من فعل او قال - [00:29:11](#)

كفر يكفر لاول وهلة فلا. لا يلزم. قد يكون بل الغالب فقلت لكم هذا معلوم. الغالب ان الذين يقعون في امور الكفرية الغالب انهم لا يكفرون الغالب لماذا؟ لانه يكثر فيهم الجهل - [00:29:29](#)

ويكثر فيهم التأول ويكثر فيهم الاكراه ويكثر فيهم التقليد فاذا القول او الحكم بان شيء من الاشياء كفر مقتضى النص الشرعي هذا سهل وتناوله سهل في النصوص الشرعية لكن ليس كل من فعل او قال يكفر الا بشروط وانتفاء موانع. هذه الشروط ايضا تحقيقها ليس كل لكل من يعني - [00:29:52](#)

ادعى الاسلام او كل من ادعى العلم وهو ليس من اهله او من الراسخين لابد من توافر القدرة وتوافر الحجج والعلم الراسخ. نعم ولا يكون ذلك ولا يكون ذلك الا اذا كان منافقا زنديقا. فلا يتصور ان يكفر احد من اهل - [00:30:21](#)

المظهرين الاسلام الا من يكون منافقا زنديقا. وكتاب الله يبين ذلك. فان الله صنف الخلق فيه ثلاثة اصناف. صنف كفار من المشركين ومن اهل الكتاب. وهم الذين لا يقرون بالشهادتين وصنف طبعاً هؤلاء كفرهم ليس محل نقاش - [00:30:46](#)

هذي مسألة ايضا يجب ان تكون واضحة ويجب ان توضح للناس لان هناك من بدأ يعني يخلط في هذه المسائل ويلبس على الناس بدعى انه لا يجوز ان يكفر معين - [00:31:12](#)

يستهدف او يفتن الناس في القول بكافر او او يهودي او نصراني او مشرك ويقول لا نستطيع ان نكفروه. ما هو صحيح الله عز وجل كفره من كان يهوديا نصرانيا مشركا لا يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فهو كافر. هذه مسألة مفروغ منها ما هي محل

النقاش وليست هي - [00:31:28](#)

التي قررها اهل العلم في كتبهم كل ما قاله اهل العلم في تكفير المعين تكفير اهل القبلة منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين الى يومنا هذا من اهل العلم معتبرين لا ينطبق على الكفار الخالص. الكفار الخالص مفروغ منهم - [00:31:51](#) مفروغ منهم نعم وصنف مؤمنون باطنا وظاهرا. وصنف اقرؤا به ظاهرا لا باطنا طبعا الصنف الاول معلوم الصنف الثاني معلوم الاصناف التي ذكرها الله عز وجل في كتابه الصنف الاول معلوم - [00:32:10](#)

ما هو محل جدال الكفار الخالص. والصنف الثاني ايضا معلوم وهم مسلمون الذين يظهرون شعائر الاسلام يشهدون ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيمون شعائر الدين ويظهرون الاسلام ويحبون الله ورسوله. هؤلاء لا شك انهم مسلمون - [00:32:33](#)

ولا نستطيع ان نخرجهم من الملة الا بمخرج قطعي حتى وان ارتكبوا اثم ويرتكبوا مظالم وان ارتكبوا معاصي. وان ارتكبوا بدع الا البدع الشركية البدع الشركية الواضحة طبعا تخرجهم اما الصنف الثالث - [00:32:52](#)

فهو الذي يخفى امره وهو المنافقون وهذا مجهول حكمه الظاهر اذا ادعى الاسلام الاسلام وحكمه الباطن الى الله عز وجل لا نستطيع ان نقول في قلبه شيئا الكفار الخالص معلومون والمسلمون الخالص معلومون. نشهد لكل من اظهر شعائر الدين - [00:33:14](#)

الاسلام والايمان والفئة الثالثة التي ذكرها الله عز وجل في كتابه وهم المنافقون هؤلاء يعلمهم الله عز وجل ونحن لا نعلمهم لكن قد تتوافر عندنا قرائن على ان الانسان فيه نفاق - [00:33:37](#)

قد تكثر او تقل قد تظهر عليه علام النفاق علامات النفاق والزندقة لكن مع ذلك لا نقيم عليه الحكم والحجة الا بقريضة كاقرار او نحو ذلك مما يعرفه اهل العلم. نعم - [00:33:52](#)

وهذه الاقسام الثلاثة مذكورة في اول سورة البقرة. وكل من ثبت انه كافر في نفس الامر وكان سرا بالشهادتين فانه لا يكون الا زنديقا والزنديق هو المنافق طبعا من العلامات التي ممكن نعرف فيها الزندقة والنفاق - [00:34:11](#)

مثل سب الله مثل من يسب الله عز وجل او يسب الرسول صلى الله عليه وسلم او يهين المصحف او نحو ذلك من الاعمال الشنيعة التي لا تحتل. ليس فيها احتمالات. هذه لا شك انها تدل على الزندقة والكفر القطعي وتدل على النفاق - [00:34:33](#)

واجراء الحكم فيها في الظاهر على نحو ما يظهر من الشخص نعم السحر يقتل لكن لسحره لفتنته لفساده في الارض قد يكون كافر وقد لا يكون كافر في مسألة ما يجري منه. يعني الساحر - [00:34:52](#)

من السحرة واغلب السحرة يقعون في الكفر وبعض السحرة يمارس الدجل ويفتن الناس طمعا في الدنيا او تحصيل او حب الشهرة فيدجل فاذا عمت فتنته فانه يقتل لفساده في الارض - [00:35:11](#)

وقد يقتل اكثر السحرة لكفرهم لان اغلب السحرة يقعون في الكفر الساحل اغلب السحرة يقعون في الكفريات. لانه لا يمكن ان يتناولون السحر في الغالب الا حالات نادرة. الا بالوقوع في الكفريات من - [00:35:31](#)

الشركيات وغيرها. وهناك من يمارس السحر ما لا نجزم بكفره. لكن ومع ذلك قد يكف شره عن المسلمين ولو بالقتل لفساده في الارض ولذلك فقال بعض العلم لا يستتاب مجرد الفساد في الارض يكفي وقد يكون لم يكفر امره الى الله عز وجل. هي ليست الحدود دائما تبني على - [00:35:47](#)

سورة وقوع الوقوع في الكفر. لا يلزم لذلك البغاة اذا بغوا على المسلمين او اثاروا فتنة في الارض يقتلون لمجرد انهم اثاروا الفساد في الارض والفتنة وكذلك الطريق قد يكون من المسلمين. لكن غلبة شهادتهم - [00:36:14](#)

وشقاوتهم غلبت عليهم الشكوى فقطعوا السبيل فمع ذلك اذا قدر عليهم يقتلون قبل ان يتوبوا. نعم اذا قدر عليهم قبل ان يتوبوا. نعم وهنا يظهر غلط الطرفين فانه من سخر كل من قال القول المبتدع في الباطن يلزمه ان يكفر - [00:36:35](#)

اقواما ليسوا في الباطن منافقين بل هم في الباطن يحبون الله ورسوله ويؤمنون بالله ورسوله وان كانوا مذنبين كما ثبت في صحيح البخاري عن اسلم مولى عمر رضي الله عنهما عن عمر - [00:36:57](#)

رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب وحمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده - [00:37:18](#)

من الشراب فاوتي به يوما فامر به فجلد. فقال رجل من القوم اللهم العن ما اكثر ما يؤتى به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلعه فانه يحب الله ورسوله - [00:37:38](#)

الله اكبر. هذا من النصوص التي لا يطبقها الخوارج وامثالهم. لا يطبقونها فعلا. ويضيقون بها ذرعا الرسول صلى الله عليه وسلم شهد لهذا الرجل مع انه حد حد في كبيرة من الكبائر - [00:37:58](#)

ومع ذلك شاهده له النبي صلى الله عليه وسلم بانه يحب الله ورسوله هذا هو الشأن في مسألة النظر في الامور. ينبغي ان ان المسلمين يقتدوا بمثل هذه النصوص الجامعة - [00:38:16](#)

هذا من نصوص الحاكمة لانها تعطي التوازن التي يجب ان يرجع اليها الناس في مسألة الوعد والوعيد فان هذا الرجل اجتمع فيه تحقيق الوعيد عليه والوعيد له. هذا الرجل النبي صلى الله عليه وسلم نفذ فيه الوعيد في الشرب. اي - [00:38:31](#)

الوعيد في الدنيا بان يجلد جولد او امر النبي صلى الله عليه وسلم امر النبي صلى الله عليه وسلم بالجلد وفي نفس الوقت شهد له بالايمان في نفس الوقت شهد لهم الايمان - [00:38:50](#)

فاذا هذا مثل هذا النص يمثل قاعدة التي يجب ان يحتذيها طالب العلم ويحتذيها المسلمون جميعا في الحكم على اهل القبلة حتى في مسألة الولاء والبراء يعني يجب على الناس ان يتوازنوا في ذلك لان القاعدة الشرعية انك تحب - [00:39:03](#)

المسلم بقدر ما فيه من الخير والفضيلة وبقدر بقدر ما يظهر منه من الطاعات وفي الوقت نفسه تكرهه بقدر ما يظهر منه من المعاصي فاذا كان هناك من المسلمين من عليه معاصي وفيه بعض مظاهر الخير تحبه بقدر ما فيه من الخيرات وتكرهه بقدر ما فيه - [00:39:24](#)

من الشرب واجتمع الحب والبغض والولاء والبراء في الشخص الواحد. وهذا امر بديهي ضروري واخذنا الامور كلها بحد فمن الذي نركيه؟ ثم المسلمون حتى لو طائفة منهم زكت فلان الاخرين لا يزكونه فتقع الفتنة في الارض - [00:39:48](#)

نعم وهذا امر متيقن وهذا امر متيقن به في طوائف كثيرة وائمة في العلم والدين وفيهم بعض مقالات الجهمية او المرجعة او القدرية او الشيعة او الخوارج. ولكن الائمة في العلم والدين - [00:40:08](#)

لا يكونون قائمين بجملة تلك البدع. بجملة تلك البدعة بل بفرع منها. ولهذا انتحل اهل هذه الاهواء لطوائف من السلف المشاهير. نعم يقصد بذلك ان بعض العلماء قد تكون منه زلة - [00:40:29](#)

يوافق فيها بعض اهل البدع او اهل الاهواء. هذه الزلة عن اجتهاد او عن تأول او عن عدم بلوغ الدليل او نحو ذلك فهذه الزلة يجب الا تقلل من قيمة العالم - [00:40:49](#)

ثم يجب الا نتبعه فيها ثم ان هذه الزلات صارت من اسباب الفتنة عند اهل الاهواء لان اهل الاهواء كل منهم الان يزعم ان له سلف من خيار هذه الامة - [00:41:09](#)

ذلك انهم يتلقطون الزلات من العلماء يجعلونها مرتكزا لاخذ اهوائهم او للعمل باهوائهم وهذا عليه كثير من اهل الاهواء في كل زمان. كل من كان له هوى حتى من من اهل السنة والجماعة. نجده يتلقط من زلات العلماء في التاريخ ما يوافقه - [00:41:26](#)

فيفتن به الناس هذا كثير جدا ليس في اهل البدع فقط ولا في بل اقول حتى في بعض اهل السنة حينما تحدث بينهم بعض الخلافات والفتن في بعض الظروف تجد منهم - [00:41:46](#)

هم من يلتقط او يبحث عن بعض المواقف وبعض الاقوال وبعض الزلات للعلماء يتخذها ركيزة لتأييد هواه وقد يشعر بذلك وقد لا يشعر. قد لا يشعر انه مخطئ ومع ذلك لا بد من اقرار الحق - [00:41:59](#)

ونفي الباطل في مثل هذه الامور اقول ان كثير من اهل البدع قد يحتجون واهل الاهواء قد يحتجون بذلة العلماء. المعاصرين والاولين والاموات والاحياء المسألة يجب ان يقعد لها طلاب العلم ويتبصروا فيها لا سيما انها كانت صارت الان من كثير سبب وقوع كثير من الناس في الاهواء والفتن - [00:42:17](#)

لعدم معرفتهم بالاصول الشرعية في تقرير مثل هذه الامور ويكفي ان نضرب مثلا في ما وقع من اهل الاهواء الفرق الكبرى في

ارتكازها على بعض الشبه التي او بعض الزلات التي وقعت من بعض العلماء. فمثلا - [00:42:40](#)

المعتزلة يزعمون ان لهم سلف من الصحابة وهم اولئك الذين اعتزلوا الفتنة. هذا مجرد الاشتباه في اللفظ فقط. اخذوا الاسم في اللفظ وجعلوه موطن فتنة للمسلمين. زعموا ان الاعتزال هو مذهب اولئك الذين ما شاركوا في الفتنة بين الصحابة - [00:43:01](#)
زعم ان هؤلاء هم اصول المعتزلة وانهم هم الذين اقرب الى الحق لانهم ما وقعت سنتهم ولا ايديهم في الفتنة. ولا شاركوا. فصاروا هم ازكى الامة فزعمت المعتزلة انها ازكى الامة - [00:43:22](#)

ثم جاءت الشيعة وزعمت خاصة الشيعة المتأخرين زعموا ان لهم سلف من الامة وقالوا كان على التشيع سفيان الثوري وقت من الاوقات وفلان وفلان وعمار بن ياسر وسلمان الفارسي وقالوا - [00:43:34](#)
الحاكم النيسابوري وقالوا اه الامام الصنعاني عبدالرزاق وهكذا قالوا ان هؤلاء فيهم تشيع. اذا التشيع موجود في السلف وهكذا ما تجد ان كل مبطل يدعي ان له من هذه الامة سلف - [00:43:47](#)
الان كما قلت كثر كثرة البلوى بهذه الامور مما يوجب على طلاب العلم ان يحرروا هذه المسائل ويبينوها للناس. ويعطوا الناس المناهج والموازين وكيف توزن اعمال السلف انفسهم على ضوء قواعدهم انفسهم؟ قواعدهم قواعدهم بانفسهم لان السلف وضعوا قواعد بعضهم قد يخالفها لا عن قصد - [00:44:06](#)

لكن عن اجتهاد فلذلك العبرة بالمناهج والقواعد والاصول وليست بمفردات التصرفات العبرة في الاقتداب السلف واخذ منهمجهم هي ما قالوه وما قرروه في جملتهم من مناهج واصول وليست العبرة بمفردات سلوكهم - [00:44:30](#)
وان كان سلوكهم في الجملة لا شك انه على هذه الاصول. لكن اقصد انه قد تحدث بعض المواقف وبعض الاقوال وبعض الكلمات التي تخالف الاصل فيظن فيأتي من هو مفتون او جاهل فيأخذ هذه الكلمات فيقررها اصلا خلاف الاصل الاول. الذي اعتمد عليه السلف - [00:44:53](#)

وانا ادعي ان اكثر السلف الذين وقعوا في بعض المواقف او خرجت منهم بعض الكلمات التي هي خلاف منهج السلف اغلبهم اثر عنه التعقيد ما يخالف قوله وفعله عندما يقعد تجد اغلبهم اغلب من اثر عنهم بعض المواقف المشتبهة - [00:45:14](#)
تجد انه حينما قرر او تكلم او الف التمس التزم منهج السلف في هذه المسألة التي خالف فيها عن اجتهاد مما يجعل في مجموعهم العصمة. في مجموع الامة العصمة لكن ليس في مفردات تصرفاتها - [00:45:37](#)
نعم فمن عيوب اهل البدع تكفير بعضهم بعضا. ومن مبادئ اهل العلم انهم يخطئون ولا يكفرون. ولكن بقي هنا اشكال يرد على كلام الشيخ رحمه الله تعالى وهو ان الشارع قد سمى بعض الذنوب كفرا. قال الله - [00:45:58](#)
ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. وقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم سوق وقتاله كفر. ما دمنا في آ سرد النصوص التي ورد فيها ذكر الكفر - [00:46:20](#)

بمعنى الكفر الاصغر هو الكفر غير المخرج من الملة والكفر العملي فمن المناسب ان نضع لهذه الفقرة عنوان ممكن ان نقول المسائل التي ورد وصفها بالكفر وهي لا تخرج من الملة - [00:46:38](#)
او الامور التي ورد وصفها بالكفر وهي لا تخرج من الملة او الكبائر التي سميت كفرا الكبائر التي سميت كفرا او نماذج من الكفر الاصغر نماذج من الكفر العملي او - [00:46:56](#)

المعاصي المكفرة التي لا تخرج من الملة. نعم المعاصي المكفرة التي لا تخرج من الملة نعم كل النماذج التي جاء بها الشيخ آ من النصوص هي من الامور التي جاء وصف النبي صلى الله عليه وسلم بانها او وصفها في القرآن او على لسان النبي صلى الله عليه وسلم بانها كفر مع انها - [00:47:18](#)

عند اكثر اهل العلم لا تخرج من الملة اكثر عند اكثر اهل العلم لا تخرج من الملة. وقد يكون منها صور مخرجة لكن ليست هي الاصل. الاصل في هذه الامور انها ليست مخرجة من الملة - [00:47:42](#)
وهذا ما عليه سلف الامة بل اكثر السلف يضربون هذه الامور امثلة على انه ليس كل كفر مخرج من الملة الصحابة والتابعون وائمة

السلف. ثم القائمة الذين كتبوا وصنفوا في العقائد فيما بعد - [00:47:56](#)

كلهم عندما يتناولون هذه المسألة يقررون انه من من الكفر ما لا يخرج من الملة وهو بمثابة الكبائر. او عظام الذنوب ثم يظربون امثلة عليها بهذه النصوص نصوص ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:13](#)

وهي كثيرة جدا كثيرة جدا كثير مما وصفه القرآن بانه كفر او وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بانه كفر من اعمال المسلمين انتبهوا من اعمال اهل القبلة اكثره ليس من الكفر المخرج من الملة - [00:48:30](#)

اغلب ما ورد في القرآن الكريم وما ورد على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم والسنة الصحابة وائمة التابعين من اطلاق الكفر على اهل القبلة في تصرفاتهم وافعالهم الهم - [00:48:49](#)

في تصرفاتهم وافعالهم واقوالهم اغلبه مما لا يخرج من الملة واغلب الكفر الذي وصف الله به المشركين والمنافقين واليهود والنصارى هو مما يعني الكفر المخرج من الملة قاعدة تنعكس في الكفار الخالص - [00:49:01](#)

نعم وقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. طبعا واطح في الحديث اه انه اعتبر قتال مسلم كفر - [00:49:23](#)

ولا شك انه كفر غير مخرج من الملة لان الله عز وجل وصف المقتتلين بالاخوة في كتابه. نعم وقال صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض - [00:49:42](#)

وقال واذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما متفق عليهما من حديث ابن عمر. طبعا هذا الحديث بالذات ظاهره مع انه قد تأتي فيه صور الكفر المخرج من الملة لكن هذا قليل - [00:50:02](#)

ظاهر الحديث ان من قال لاخيه يعني لاخيه المسلم الذي من اهل القبلة يا كافر فقد باء بها احدهما بمعنى انه حينما اطلق عليه الكفر وهو لا يستحقه رجع الكفر الى القائم - [00:50:19](#)

لكن هل قائل خرج من الملة ما رأيكم طبعا لا لانه سماهم اخوة من قال لاخيه فلا يزالون في اخوة الايمان فاذا حتى القائل الذي ارتكب اثما في التكفير حينما كفر اخاه - [00:50:36](#)

لا يرتد اليه الكفر المخرج من الملة الا في بعض الحالات والله اعلم فيما لو اعتقد ان اخاه خارجا من الملة فقد يرتد اليه نفس الحكم وقد لا يرتد ايضا هذه مسألة تحتاج الى تحقيق - [00:50:55](#)

يحتاج الى تحقق وتحتاج الى اه بحث نعم. لكنها على اي حال من الفاظ الوعيد والفاظ الوعيد لا تجرى على ظاهرها لانها لابد ان تقيد بالنصوص الاخرى بالنصوص الاخرى وبقواعد الشرع بالضرورة - [00:51:10](#)

ولا لو اخذنا هذه النصوص على ظواهرها خرج كثير من المسلمين من الاسلام ما وفقت بمجرد الحكم بل حتى في مسألة ما يترتب على ذلك في الزواج والطلاق والمواريث والصلاة الى اخره - [00:51:30](#)

لو ان هذا الذي جعل المكفرة يسمونه خوارج ويخرجون عن السنة والجماعة هو انهم حينما حكموا بهذه بمثل هذه النصوص بالكفر المخرج من الملة اخرجوا اكثر المسلمين وما بقي غيرهم - [00:51:44](#)

من هنا وقعوا في الفرقة وصاروا وقعوا في مذاهب الخوارج. نعم. وقال صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه كان منافقا خالصا. ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى - [00:52:01](#)

اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا - [00:52:22](#)

يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد. وقال صلى الله عليه وسلم لا بد ان يردد الحديث الاخر حديث ابي ذر في نفي هي اثبات الايمان بالزانية في قول النبي صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق - [00:52:46](#)

هذا الشي الاخر في الحديث السابق هو حديث النفاق فيه دلالة واضحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم النفاق الى نوعين الى نفاق خالص وهذا امر غيبي لا يعلمه الا الله عز وجل. والى نفاق جزئي - [00:53:08](#)

يعني خصلة من خصال النفاق والكفر كالنفاق الانسان قد يقال بانه مكافرا خالصا وهذا الكافر الخالص المعلوم وقد يقال قال فيه خصلة من الكفر ومع ذلك لا يكفر شوفوا المخرج من الملة - [00:53:23](#)

في خصلة من الكفر خصلة من خصال الكفار واكثر ما ورد الوعيد بالكفر كما ذكرت لكم سابقا اكثر ما ورد الوعيد بالكفر على اهل القبلة هو انهم يقعون في للكفر - [00:53:40](#)

في بعض اقوالهم وافعالهم لكن لا يكفرون كفرا خالصا مخرجاً من الملة نعم وقال صلى الله عليه وسلم بين المسلم وبين الكفر ترك الصلاة. رواه مسلم. عن جابر رضي الله عنه. وقال صلى الله عليه وسلم من اتى - [00:53:55](#)

يا كاهنا فصدقه او اتى امرأة في دبرها فقد كفر بما انزل على محمد وقال صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر. رواه الحاكم بهذا اللفظ. وقال صلى الله عليه - [00:54:15](#)

وسلم اثنتان في امتي هما كفر. الطعن في النسب والنيابة على الميت ونظائر ذلك كثيرة. والجواب ان اهل السنة متفقون كلهم على ان مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا انقلوا عن الملة. طبعاً مما نفعهم من هذا هذه الخلاصة - [00:54:32](#)

بل مما هو معلوم ويجب ان يعلم ان كل النصوص التي اوردها المؤلف قبل ذلك اعدّها من كبائر الذنوب التي لا تخرج من الملة على انها من كبائر الذنوب التي لا تخرج من الملة - [00:54:57](#)

ولذلك نجد ان مشكلة الخوارج حينما كفروا بالذنوب حينما قالوا ان مرتكب الكبيرة كافر بناء على النصوص السابقة بناء على اشتباه الامر عندهم في النصوص السابقة. ظنوا ان ان الكفر الذي اطلق في القرآن او اطلقه النبي صلى الله عليه وسلم في مثل - [00:55:12](#)

والاحاديث السابقة ان تعني الكفر المخرج من الملة لانهم ما ردوا النصوص بعضها الى بعض. ولا فقهوا معنى معاني الكفر واطلاقاتها في الشرع ذلك ان الكفر في الشرع اطلق على اطلاقات - [00:55:34](#)

وان ذلك معلوم بالضرورة. ولماذا نقول معلوم بالضرورة؟ لانه حدثت هذه الامور في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. الامور التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم وقال بانها كفر حدثت في وقته. اليس كذلك؟ حدث منها اشياء كثيرة في وقته. اليس كذلك؟

متصورين جيداً - [00:55:48](#)

هل كفر النبي صلى الله عليه وسلم من فعلها اخرجه من الملة قال برده بل العكس لما رأى من يلعبه كشارب الخمر او نحو ذلك نهى شهد له بالايمان ثم انه ايضا اي النبي صلى الله عليه وسلم لا بد ان يكون - [00:56:08](#)

تعلم الصحابة نحو ذلك فلذلك لما كثرت مظاهر هذه الافعال في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الصحابة. لان القرن الاول كله فيه مجموعة من الصحابة عاشوا الى نهاية القرن الاول. حدثت في عهدهم هذه الامور كثيراً - [00:56:29](#)

ومع ذلك ما كفروا بل العكس ثمان الخوارج هو ظهورها في عهد الصحابة كفروا بهذه النصوص فخالفهم السلف خالفهم الصحابة وقتالوهم على ذلك قاتلوهم على ذلك اذا المسألة واضحة وانا اعجب من تلبيس بعض الناس على بعض طلاب العلم في هذه المسائل -

[00:56:47](#)

اعجب لاني رأيت العجب فعلاً من بعض الذين يجون يناقشون ويسألون في بعض المسائل تجده يقول يقول احد الناس كذا ويرد الحديث ما جوابي على الحديث سبحانه الله انت وين انت؟ - [00:57:11](#)

يعني كأن الحديث توه ينزل ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم او قاله النبي صلى الله عليه وسلم في وقته ثم على الصحابة ثم التابعون ما لهم موقف في مثل - [00:57:23](#)

النص اما عرفت ان هذه القضية هي القضية الكبرى بين الخوارج وبين اهل السنة؟ ينسى لانه قد لا يقرأ او لانه لقلّة تمنع ذا لهذه الامور قد يأتيه من صغار المتحذلقين فيوقع الاشكال على - [00:57:33](#)

اقول لا ينبغي لطلاب العلم ان تمشي عليهم هذه الامور. فينبغي ان يؤسسوا علمهم على اصول خاصة في مثل هذه القضايا الخطيرة. والتي بدأت تثار اصبحت من الامور التي تشكل خطراً على عقائد اهل السنة والجماعة وعلى مناهجهم وعلى ابنائهم. فيجب للناس

على الناس ان يتبسّطوا - [00:57:50](#)

في مثل هذه الامور. نعم والجواب ان اهل السنة متفقون كلهم على ان مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا ينقل عن الملة بالكلية كما قالت الخوارج اذ لو كفر كفرا ينقل عن الملة لكان مرتدا يقتل على كل حال. ولا يقبل عفو ولي - [00:58:10](#)

القصاص ولا تجري الحدود في الزنا والسرقه وشرب وشرب الخمر. وهذا القول معلوم بطلانه فساد به بالضرورة من دين الاسلام ومتفقون على انه لا يخرج من الايمان والاسلام. ولا يدخل في الكفر ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين كما - [00:58:33](#)

قالت المعتزلة فان قولهم باطل ايضا اذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين. قال تعالى ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى. الى ان قال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف - [00:58:57](#)

فلم يخرج القاتل من الذين امنوا وجعله اخا لولي القصاص والمراد اخوة والمراد اخوة الدين بلا ريب. وقال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما الى ان انما المؤمنون اخوة فاصلحوا بين اخويكم. ونصوص الكتاب والسنة والاجماع تدل على ان الزاني - [00:59:17](#)

والسارق والقاذف لا يقتل. بل يقام عليه الحد. فدل على انه ليس بمرتد. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كانت عنده لاهيه مظلمة من عرض او شيء فليتحلل منه اليوم - [00:59:47](#)

اليوم قبل ان لا يكون درهم ولا دينار. ان كان له عمل صالح اخذ منه بقدر مظلمته. وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه ثم القي في النار. اخرجاه في الصحيحين - [01:00:07](#)

فثبت ان الظالم يكون له حسنات يستوفي المظلوم منها حقا. وكذلك ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تعدون المفلس فيكم؟ قالوا المفلس فينا من لا من لا له درهم ولا دينار - [01:00:25](#)

قال المفلس من يأتي يوم القيامة وله حسنات امثال الجبال قد شتم هذا واخذ مال هذا وسفك دم هذا وقذف هذا وضرب هذا. فيقتص فيقتص هذا من حسناته وهذا من حسناته. فاذا فنيت حسناته - [01:00:45](#)

قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار. رواه مسلم. وقد قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات. فدل ذلك على انه في حال اساءته يفعل حسنات تمحو سيئاته - [01:01:05](#)

هذا مبسوط في موضعه والمعتزلة موافقون للخوارج هنا في حكم الآخرة فانهم وافقوهم على ان التركيبة الكبيرة مخلد في النار. لكن قالت الخوارج نسميه كافرا. وقالت المعتزلة نسميها فيه فاسقا فالخلاف بينهما لفظي احسنت فقط. بارك الله فيك. نقف عند هذا الحدث - [01:01:25](#)

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نستعرض بعض الاسئلة بسرعة. طبعا عندي سؤال سابق ما قول الخوارج في الصغائر. حسب مع الاطلاع ان الخوارج لم يكن لهم - [01:01:53](#)

قاعدة ولا منهج يتفقون عليه في في الصغائر. او في القول بالصغائر بل قولهم في ذلك مضطرب اشد الاضطراب. ومنهم من لا يفرق بين الذنوب كلها. يعتبر كل الذنوب كبائر. ومنهم من يضع ضوابط - [01:02:07](#)

للصغائر تشبه ضوابط اهل السنة والجماعة ويجعل صغائر الذنوب لا تدخل في احكام الكبائر ومنهم من لا يعرج على هذه المسألة اصلا ومنهم من ايضا يفرق بتفرقات عجيبة لا ترجع الى ضوابط شرعية انما يترجع الى موازين اغلبها مبنية على الاهواء. فعلى اي حال ما - [01:02:22](#)

اعرف ان للخوارج قول يتفقون عليه او ممكن ينسب اليهم لكثرة اضطرابهم في مسألة الصغائر هل هناك فرق بين قول من لم يكفر الكافر وقول من لم يكفر المشركين ايه لا شك لا شك انه - [01:02:42](#)

لان من لم يكفر الكافر فيها احتمال. لانه اغلب الذين يقولون من لم يكفر الكافر يقصدون الكافر بحكمهم هم. والناس يخالفونه في حكمة في حكمهم او قد يخالفون في حكمهم. اما من لم يكفر المشرك فهذه مسألة - [01:03:00](#)

لا شك انها واضحة المشركين لا شك في كفرهم. المشركون لا شك في كفرهم والمنافقون الذين ايضا يعني علم الله نفاقهم والا فلا نحسن لا لا نستطيع ان اه نعرف - [01:03:14](#)

المنافق بعينه المنافقون الخالص وكذلك اليهود والنصارى وعامة من لم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فهو كافر ومن لم يكفره فالاصل فيه الكفر لكن مع ذلك تحتاج المسألة الى اجراء - [01:03:29](#)

المعروف في التثبت من ماذا يقول وماذا يعرف هل يجهل او لا يجهل الى اخره هل هناك من لا يؤمن بالله لا ظاهرا ولا باطنا لو ان هذا لا يتصور - [01:03:49](#)

ابدا وهل الصنف الثالث الذي ذكره الشارع وهو انهم يؤمنون ظاهرا وباطنا ان هذا ليتصور لان البشر مؤمنين بالله في الباطن على حال فرق بمسألة الايمان بالله بمعنى الاقرار بوجوده ومن مسألة الايمان بالله التي يلزم منها الاقرار باسمائه وصفاته وافعاله - [01:04:02](#)

ذلك مما يجب لله عز وجل وقد يوجد من الناس من لا يؤمن بالله الايمان الواجب ظاهرا وباطنا الايمان الشرعي. نعم. كثيرون ممن يؤمنون بالله لا يؤمنون بالله الايمان الشرعي - [01:04:29](#)

ظاهرا وباطنا اقصد كثيرا من الذين من اهل الشرك والنفق الكفار الخالص الذين يقرون بوجود الله. لا يؤمنون بالله الايمان الحقيقي الذي تكون به النجاة فاذا مسألة نفي الايمان احيانا تنصرف الى مجرد الاقرار بالوجود. وحيانا تنصرف الى ما هو اهم من ذلك من المعنى الشرعي - [01:04:44](#)

ثم اه النفي والاثبات لا يتعلق فقط في الايمان بالله. بل حتى في الايمان الرسل والايمان باركان الايمان باركان الايمان واصول الدين الضرورية يقول رأيتكم الدرس او في درس الاسبوع الماضي انه يمكن انه من الممكن - [01:05:09](#)

تبين خطورة التكفير من ذوي الفكر المنحرف او نحو ذلك عن الكتاب والسنة اي نعم هذا يبدو لي انه يسأل عن امر انا ما اذكر اني قلته قل رأيتكم في في درس الاسبوع الماضي انه من الممكن تبين خطورة - [01:05:34](#)

من ذوي الفكر نعم يعني يحل السائل سأل عن قضية ليست من شأني ولا تكلمت فيها يدل انه فاهم غلط حقيقة وارجو من صاحب السؤال اذا امكن ان نواجهه لانه كما قلت مشكلة من الفهم الخاطئ احيانا اذا كان فهم هذا الفهم فهذه كارثة حقيقة - [01:05:57](#)

طبعاً ما قرأت عليكم اؤكد للسؤال والمعنى في في يقولون في بطن الشاعر فعلى اي حال السؤال فيه الزامات غريبة جدا وكأنها نوع من الاسقاط ارجو من صاحب السؤال ان يواجهني لعلة فهم خطأ او انا عبرت خطأ فانا اصحح عبارتي اذا كنت - [01:06:20](#)

قلت ما ذكره في السؤال ثم يقول هل يلزم اني اذا اخذت بقول احد العلماء ان امشي على قوله في كل الامور ام لا؟ وهل هناك فرق بين طالب العلم والعامي - [01:06:41](#)

اما مسألة الاجتهاد التلقائي او الاتباع فتتبع الحق مع من كان لكن ينبغي لغير طالب العلم المتمكن ان يقتدي بالعلماء من حوله ولا يلزمه ان يقتدي يقتدي بعالم في كل شيء وهذا الذي عليه المسلمون الان. يعني تجد اي مسلم تعرض له قضية يسأل اقرب عالم اليه - [01:06:56](#)

ويتبعه فيما سأل لكن لا يلزم انه الانسان يتعبد بانه لا يتبع الا فلان ما هو صحيح. لانه قد لا تتمكن من تسأل من ان تسأل رأي فلان من المشايخ - [01:07:19](#)

في كل شيء او ان تعرف اقواله في كل شيء ومع ذلك اذا كان هناك من اهل العلم من يعني تعتبره عندك قدوة اكبر من غيرك فلا مانع ان تجعل جملة واكثر الامور - [01:07:30](#)

التي تأخذ بها تأخذ عن قول لا شيء لا لا حرج في هذا لا حرج لكن ما اتصور ان احد لا يمكن ان يأخذ الحق الا عن واحد من العلماء. علماء منفرون وكثرة ويستطيع اه - [01:07:44](#)

الانسان ان يأخذ العلم عن يسهل الوصول اليه او الاتصال به او بما تعرفه من طلاب العلم الذين يدرسون عن المشايخ اما الفرق بين طالب العلم والعامي هذا امر بديهي - [01:07:59](#)

لا شك طالب العلم هو الذي يعرف قال الله وقال رسوله ويعرف الدالة ويعرف كيف يستدل عنده من الادب والسمت والتزام الحق والاخذ بالسنن ما ليس عند كثير من الناس. العامي لا يعرف - [01:08:15](#)

الفرق بينهم انه لا يستولد الذين يعلمون والذين لا يعلمون لا شك ان من عنده علم شرعي فهو افضل من العامي من وجوه كثيرة.
ويجب ان يكون الامر كذلك الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:08:31